وزارة الاستثمار مدى قانونية تخصيص شركة الصناعات الكيماوية (كيما) قطعة ارض مملوكة لها لصالح جمعية اسكان العاملين بالشركة لبناء وحدات سكنية للعاملين الذين انتهت خدمتهم بالشركة المذكورة كبديل لهم عن السكن الادارى الذى كانوا يشغلونه بالمدينة السكنية للشركة قبل انتهاء خدمتهم .

استظهرت الجمعية العمومية بجلستها المنعقدة فى ٢٠١٠/١٢/١ ان المشرع وضع تنظيما خاصا ورد فى المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الاعمال العام لتوزيع الارباح فى الشركة التى تزاول النشاط بنفسها بحيث لا تقل هذه النسبة عن ١٠% من الارباح المحققة. ولا تزيد عن مجموع اجور العاملين الاساسية السنوية وان يجنب مايزيد على ذلك فى حساب خاص لانشاء مشروعات اسكان للعاملين بالشركة وتقديم الخدمات الاجتماعية لهم وفقا للما تقرره الجمعية العامة للشركة ، وهو مايعنى ان المشرع حدد وعاء خاصا يتم توفيرمشروعات الاسكان للعاملين فى الشركة من خلاله وهو الحساب الخاص المشار اليه ولم يجعل من تخصيص اى من عقارات الشركة لجمعية الاسكان بها سبيلا لهذا الغرض .

وترتيبا على ما تقدم ولما كانت شركة الصناعات الكيماوية (كيما) وهى شركة مساهمة مصرية خاضعة لاحكام قانون قطاع الاعمال العام ، وهى تابعة للشركة القابضة للصناعات الكيماوية ، تمتلك قطعة ارض فضاء بمنطقة الحديد والصلب شرق محافظة اسوان ، آلت ملكيتها عن طريق نزع الملكية للمنفعة العامة بقرار وزير المالية والاقتصاد رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٦ لاقامة مشروع السماد والميناء النهرى الخاص به ، وان الشركة ارتات تخصيص قطعة الارض المذكورة لجمعية اسكان العاملين بالشركة بغرض توفير المسكن المناسب لاعضائها من العاملين اعضاء الجمعية وذلك على الرغم من عدم ثبوت انتهاء الغرض الذى نزعت الملكية من اجله وهو انشاء مصنع السماد والميناء النهرى الخاص به ، وهو امر كان يتعين على جهة الادارة احترامه وعدم مجاوزته لتحقيق غرض اخر بالمخالفة للمبادئ سالفة البيان خاصة وان المشرع نظم طريقا اخر للشركة لتوفير السكن للعاملين بها من خلال تخصيص جزء من الارباح لتحقيق هذا الغرض .

مـــــؤدى ذلـــــك :

عـدم قانونيـة تخـصيص شـركة الـصناعات الكيماويـة (كيمـا) قطعـة الارض الفـضاء المملوكـة لهـا بمنطقـة الحديـد والـصلب شـرق محافظـة اسـوان لـصالح جمعيـة اسـكان العـاملين بالشركة.

(فتوى رقم : ١٦٣ – بتاريخ : ٢٠١١/٥/٨ – ملف رقم : ٢٧٩/٢/٧)